



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: السبت
التاريخ: ٥/١١/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٣/٥/٢٠٢٥ م

الصيام فتوى

(من يفقد ذاكرته أحياناً) فتوى رقم (٦٦٥٠)

سائل يقول:

جدي كبير في السن، ويفقد ذاكرته أحياناً، ولا يستطيع الصيام، فماذا يلزمه؟

الجواب:

الأيام التي يفقد بها ذاكرته لا شيء عليه: لا صيام، ولا فدية؛ لأن التكليف رُفِعَ عنه، وأما الأيام التي يفيق فيها فيلزمه الصوم؛ لأنه مُكَلَّفٌ، فإن لم يقدر عليه بسبب كُبر سنه فيلزمه الإطعام عن كل يوم كيلو ونصف.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عمار بن عيسى البغدادي

